



عقد اتفاق على توريد أثاث مكتبي والقطع الاستبدالية للأثاث
المدرسي لصالح وزارات ومؤسسات دولة فلسطين
(عطاء رقم 2022/1)

إنه في يوم الاثنين الموافق 2022/5/8 تم الاتفاق فيما بين:-
طرف أول: الإدارة العامة للوزام بوزارة المالية بدولة فلسطين يمثلها السيد/ مديرعام الإدارة.
طرف ثان: عبد الحي عبد الله أبو شمالة (العلا للأثاث) مشغل مرخص رقم/ 942490962
عنوانها الرئيسي/ الزوايدة- شارع صلاح الدين يمثلها السيد/ يوسف عبد الحي عبد الله
أبو شمالة هوية رقم/803806025-هاتف نقال رقم/0599696929-2552771

مقدمة الاتفاق

حيث أن الطرف الأول بصفته المذكورة أعلاه قام بطرح العطاء رقم (2022/1) بشأن توريد أثاث مكتبي والقطع الاستبدالية للأثاث المدرسي لصالح وزارات ومؤسسات دولة فلسطين ، وحيث أن الطرف الثاني شركة مرخصة رسمياً ومختصة بهذا المجال ومؤهلة فنياً وقامت بالاشتراك بالعطاء المطروح أعلاه، وحيث أن الطرف الأول قام بإحالة العطاء بالتجزئة على الطرف الثاني وفق الأسعار والأصناف والوحدات المحددة في قرار الإحالة الصادر عن لجنة العطاءات المركزية بتاريخ 2022/3/15 الخاص بالعطاء رقم 2022/1 كون عرضه الأرخص المطابق، على أن يكون السعر شاملاً أجور النقل والتحميل والتوصيل والتنزيل، و كافة انواع الضرائب والرسوم .

لذا فقد اتفق الطرفان بإرادة حرة وبإيجاب وقبول على ما يلي من الشروط:-

1. تعتبر مقدمة هذا الاتفاق والشروط العامة والخاصة وكراسة العطاء والوحدات والمواصفات الفنية وقرار الإحالة الصادر عن لجنة العطاءات المركزية بتاريخ 2022/3/15 بشأن العطاء رقم (2022/1) ، جزء لا يتجزأ منه وتقرأ معه عند الاقتضاء.

2. يقر الطرفان بأهليتهما التامة في إبرام التصرفات القانونية.



عبد الله
2022/5/19





3. يلتزم الطرف الثاني بتوريد وتركيب الأصناف والقطع المطلوبة التي رست عليه لصالح وزارات ومؤسسات السلطة الفلسطينية على أن تكون جديدة (100%) ووفقاً للمعايير والأسس المحددة طبقاً للمواصفات الفنية المحددة في كراسة العطاء وذلك خلال شهر من استلامه أمر التوريد الخطى ومع ذلك لا يحق للطرف الثاني الاعتراض على ذلك أو المطالبة بزيادة في الأسعار أو التعويض عن أي عطل أو ضرر لحق به جراء ذلك.
4. يلتزم الطرف الأول بدفع ثمن الأصناف والقطع الموردة الذي يقوم الطرف الثاني بتوريدها لصالح وزارات ومؤسسات دولة فلسطين، وذلك خلال تسعون يوماً من تاريخ تسليم الفاتورة ومعززات الصرف المطلوبة، ويكون السعر شاملاً أجور النقل والتحميل والتوصيل والتنزيل، و كافة انواع الضرائب والرسوم .
5. يلتزم الطرف الثاني بتقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة (\$10000) فقط عشرة الاف دولار أمريكي لا غير، وذلك على النحو التالي:-
- (\$5000) فقط خمسة الاف دولار لا غير، وذلك بموجب خطاب ضمان صادر عن البنك الوطني الاسلامي بتاريخ 2022/5/8م.
 - (\$5000) فقط خمسة الاف دولار لا غير، من خلال حجز المبلغ من مستحقاته المالية طرف الوزارة استناداً لسند تعهد والتزام المرفق والذي يعتبر جزء لا يتجزأ من هذا العقد.
6. يلتزم الطرف الثاني بتحويل كفالة حسن التنفيذ المشار اليها أعلاه بعد انتهاء التوريد الى كفالة صيانة وكفالة سوء المصنعية.
7. مدة هذا العقد سنة ميلادية تبدأ اعتباراً تاريخ 2022/3/15 حتى 2023/3/14، ومع ذلك يحق للطرف الأول فسخ هذا العقد في أي وقت شاء إذا ما أخل الطرف الثاني بأي من التزاماته، وكذلك له الحق بتسييل كفالة حسن التنفيذ المقدمة من الطرف الثاني وشراء اللوازم المطلوبة من طرف ثالث وعلى حساب الطرف الثاني مع تحميله فروق الأسعار والنفقات الإضافية وأية خسارة أو مصاريف أو عطل أو ضرر يلحق بالطرف الأول أو بالجهة المستفيدة جراء ذلك دون الحاجة إلى إنذاره ولا يحق له الاعتراض على ذلك وللطرف الأول أن يحصل على ما تكبده من مصاريف ونفقات ناجمة عن ذلك من الأموال المستحقة للطرف الثاني لدى أي جهة حكومية.





8. كما يحق للطرف الأول إذا تخلف الطرف الثاني عن التوريد أو التركيب أو التسليم في الموعد المحدد أن يخضم أسبوعياً ما لا يقل عن (1%) من قيمة اللوازم الذي تأخر في توريدها كغرامة تأخير إلا إذا نشأ ذلك عن قوة قاهرة أو ظروف طارئة فيوقف سريان غرامة التأخير اعتباراً من تاريخ نشوء هذه الظروف إلا إذا كانت الأجهزة المطلوب توريدها متوفرة داخل القطاع فلا يحق للطرف الثاني في هذه الحالة التمسك بتلك الظروف وتسري عليه غرامة التأخير المشار إليها أعلاه، وفي جميع الأحوال على الطرف الثاني تقديم إشعار خطي وفوري إلى الجهة المختصة بالظروف التي أدت إلى التأخير في التوريد أو منعه من ذلك وتقديم ما يثبت ذلك.

9. لا يحق للطرف الثاني التنازل عن تنفيذ أي بند من بنود هذه الاتفاقية أو أي جزء منها لأي طرف آخر أو التعاقد من الباطن إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الأول ويبقى الطرف الثاني متضامناً مع المتنازل إليه أو المتعاقد معه من الباطن في الوفاء بجميع الالتزامات التعاقدية المتفق عليها وفقاً لقرار الإحالة والعقد الأصلي.

10. لا يجوز لأي طرف من الأطراف النكول عما ذكر أعلاه وفي حالة حدوث أي خلاف بينهما حول تفسير أي بند من البنود المذكورة أعلاه يتم حله بالطرق الودية، وإلا يتم اللجوء للمحكمة المختصة عملاً بالقوانين الفلسطينية بهذا الشأن، وعلى هذا تم الاتفاق والتوقيع حسب الأصول من قبل طرف العقد وسلمت نسخة لكل منهما.

طرف ثاني

عبد الحي عبد الله أبو شمالة (العلا للأثاث)

يمثلها السيد/ يوسف عبد الحي عبد الله أبو شمالة

طرف أول

الإدارة العامة للوزارم العامة بوزارة المالية

يمثلها السيد/ مدير عام الإدارة



